



No.:
Date: / / 20

العدد: ٥٨ / ٨٠٢
التاريخ: ٢٠ / /

٢٨٩٤١

٢٠١٨/١٢/١٧

إلى / مجلس النواب

المحكمة الاتحادية العليا

مجلس القضاء الأعلى

المحكمة الجنائية العليا

محكمة التمييز

الوزارات كافة بما فيها مكاتب المفتشين العموميين

الجهات غير المرتبطة بوزارة

جهاز المخابرات الوطني

جهاز الأمن الوطني العراقي

هيئة النزاهة

الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة

ديوان الرقابة المالية الاتحادي

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

المفوضية العليا لحقوق الإنسان

الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة

البنك المركزي العراقي

أمانة بغداد

هيئة الاتصالات والاعلام

الجمع العلمي

بيت الحكمة

ديوان الوقف الشيعي

ديوان الوقف السني

ديوان أوقاف المسيحيين والأديان الأخرى

م / توضيح

تحية طيبة ...

الحاقاً بأعمالنا المرقم ١٦٦٦٦ في ٢٥/٧/٢٠١٨ الصادر لتسهيل تنفيذ نص المادة (٣٦/ثانياً) من قانون الموازنة الاتحادية رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ ولكثرة الاستفسارات التي ترد بخصوص أعمالنا المذكور نين الأتي
١- أن المقصود بالفقرة (٩) من أعمالنا آنف الذكر هو إلغاء الأوامر لمن جرى احتساب شهادته وفق القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ والضوابط الصادرة استناداً له ولم تكتمل الإجراءات قبل صدور أعمالنا



No.:

العدد:

Date: / / 20

٢٠ / /

التاريخ:

أعلاه وقدم طلباً لشموله بالفقرة (ثانياً) من المادة (٣٦) من قانون الموازنة رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ ، أما الذي تم احتساب شهادته وفق القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ وتعامينا الصادرة أستاذاً له وانتهت الإجراءات وتم تسكينه وفق الاستحقاق ووصل إلى الدرجة التي يستحقها وفقاً للنصوص أعلاه فإن الموضوع يعتبر منتهياً بالنسبة له ولا مجال لشموله بالفقرة (ثانياً) من المادة أنفة الذكر .

٢- أن المقصود بأعمامنا المرقم ٢٥٨٢٤ في ٢٠١٧/١١/١ هو عدم احتساب المخصصات لمن لم يرغب بشموله بالقانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ ولم يقدم طلباً بذلك وأختار بقاءه بنفس عنوانه الوظيفي وهو ما بينته (الأمانة العامة لمجلس الوزراء) بموجب كتابها المرقمين ١٩٩٩٨ في ٢٠١٦/٧/٢٦ و ٣٢٥١٥٩ في ٢٠١٤/١٠/٢٣ والذي صدر أستاذاً له أعمامنا المرقم ٩١٠٢٢ في ٢٠١٦/١١/١٤ حيث يتم أسترداد تلك المخصصات من تاريخ أعمامنا الأخير وهذا ماأيدته (الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء) بموجب كتابها بالعدد ٤٢٣٧٩ في ٢٠١٧/١٢/٢٨ .

٣- أن المقصود بالمخصصات الواردة بالفقرة (٣) من الأعمام آنف الذكر هي مخصصات الشهادة وأيئة مخصصات تتعلق بالشهادة الأعلى (المخصصات القانونية والهندسية) حيث يتم احتسابها وفق العنوان الوظيفي الذي سيمنح للموظف على أساس الشهادة الحاصل عليها ووفقاً للاعامات الصادرة بهذا الصدد .

شاكرين تعاونكم معنا خدمة للصالح العام ... مع التقدير

د . فؤاد حسين

وزير المالية

٢٠١٨/١٢/